

المادة 3: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة في وجه الموظفين والموظفات والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الاقتصاد والمالية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛ بالإدارات العمومية والجماعات الترابية.

كما يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين والموظفات والأعوان المتعاقدين المزاولين لمهام رئيس مصلحة في تاريخ الإعلان عن شغور مناصب رئيس مصلحة بمديرية المنشآت العامة والخصوصة.

المادة 4: تحدد بطاقات الوظائف المرفقة بهذا القرار المناصب المزمع شغلها وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة 5: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح؛
- ✓ استمارة الترشيح التي يمكن تحميلها عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد والمالية: (<http://emaliya.finances.gov.ma>) وتتضمن:
- السيرة الذاتية للمرشح مع الإشارة إلى مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني والمهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها لتدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المرشح مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة 6: ترسل ملفات الترشيح، مصحوبة بصورة فوتوغرافية حديثة العهد، إلى مديرية الشؤون الإدارية والعمامة التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية ويعتبر يوم 14...2018 آخر أجل لقبولها.

المادة 7: تتولى لجنة معينة بقرار لوزير الاقتصاد والمالية عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة 8: يعين المرشحون والمرشحات الذين تم انتقاؤهم بقرار لوزير الاقتصاد والمالية.

المادة 9: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية "www.emploi-public.ma" وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد والمالية "<http://emaliya.finances.gov.ma>" ويلصق بمقرات وزارة الاقتصاد والمالية.

٣

وحرر بالرباط في 14...2018

الإمضاء:

وزير الاقتصاد والمالية

إمضاء: محمد بنشعبون